

## التقييد في المفعولات في الصحيفة السجادية دراسة نحوية دلالية

الباحث. بسمان ريس فيحان المعموري

أ.د. سامي الماضي

الجامعة المستنصرية / كلية الاداب / قسم اللغة العربية

## Restriction in the Scripture of Assajjad Syntactic and Semantic Study

Asst. Prof. Sami Al-Madhi

Basman Reiy'is Feehan Al-Ma'moori

Al-Mustansiriyah University/College of Arts /Department of Arabic

Email: basmanyosof@yahoo.com

## Summary

Restriction is a style in the Arabic Language which we have dealt with in our research. Restriction means what is more than the two main supports; it contains many restrictions such as objects and others.

This style has been investigated in a book that contains the sayings and eloquent texts of Imam Ali Assajjad Bin Imam Hussein bin Ali (AS) entitled "Scripture of Assajjad".

The researcher identified the restrictions and came out with the following results:

1. The absolute object is the real object, rather than the accusative object; this is the opinion of most grammarians
2. Study of restriction is an effective tool to discriminate between a structure and another and a structure and another. Restriction reveals the meaning and forms of any text, whether a literary or prose.

**Key word:** Restriction, Scripture, Syntactic, Study

## المخلص:

إنَّ أسلوب التقييد هو أحد أساليب اللغة العربية وهو ما تناولناه في بحثنا هذا والمقصود بالتقييد: مازاد على ركني الإسناد، ويحتوي على مقيدات عديدة منها المفاعيل وغيرها. ولقد تمَّ دراسة هذا الأسلوب في كتابٍ يحتوي بداخله أقوال مأثورة ونصوص غاية في البلاغة والفصاحة والكتاب هو (الصحيفة السجادية) للإمام علي بن الحسين بن علي (عليهما السلام) وقد شاهد الباحث المقيدات وإطلع عليها. وقد خرج البحث بالنتائج التالية:

1. المفعول المطلق هو المفعول الحقيقي لا المفعول به وهذا رأي أغلب النحاة.
2. إنَّ دراسة التقييد تعدُّ أداة فائقة للتمييز بين تركيب وآخر، وبين أسلوب وآخر، فالتقييد يكشف لنا معنى ومعالم أي نص سواء أكان أدبيًّا أم نثريًّا.

الكلمات المفتاحية: التقييد، المفعولات، نحوية، دلالية

مدخل:

الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ وَالصَّلَاةَ وَالسَّلَامَ عَلَى أَشْرَفِ الْخَلْقِ أَجْمَعِينَ أَبِي الْقَاسِمِ مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ الطَّيِّبِينَ الطَّاهِرِينَ وَأَصْحَابِهِ  
الْمُنْتَجِبِينَ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ.

أما بعد:

إن مصطلح المفعول يدل على ((ما أحدثه الفاعل، أو فعل به، أو فيه، أو له، أو معه))<sup>(268)</sup> يقول  
المُبَرِّدُ(ت285هـ): ((اعلم أنه لا ينتصب شيء إلا على أنه مفعول أو مشبه بالمفعول في لفظ أو معنى، والمفعول على ضروب فمن  
ذلك المصدر وهو اسم الفعل وهو مفعول صحيح لأن الإنسان يفعل واسم فعله ذلك المصدر))<sup>(269)</sup>.

والمفعولات خمسة<sup>(270)</sup> هي: (المفعول المطلق، والمفعول به، والمفعول فيه، والمفعول له، والمفعول معه)، واشباه  
المفعولات (الحال، والتمييز، والمستثنى، وخبر كان، واسم إن، ومنهم من زاد إليها<sup>(271)</sup> اسم (لا) النافية للجنس، وخبر (ما)، و(لا)  
العاملتين عمل (ليس)، أما اسم (لا) النافية للجنس، وخبر (ما) و(لا) فالصحيح أنهنَّ ملحقات بـ (إن) و(كان) فلا داعي لذكرهن،  
وأما خبر (كأن) واسم (إن) فالنحاة قد اعتمدوا على الجانب الشكلي أي (النصب) في إدخال هذين النوعين مع المشبهات<sup>(272)</sup>.  
وأول هذه المفعولات هو (المفعول المطلق)؛ لأنه المفعول الحقيقي<sup>(273)</sup> إذ يصح ((إطلاق المفعول عليه من غير تقييد بالباء،  
أو في، أو مع، أو اللام، بخلاف المفاعيل الأخرى، فإنه لا يصح إطلاق صيغة المفعول عليها إلا بعد تقييدها بواحدة منها  
(274)). وستكون البداية مع المفعولات والمشبهات بها تفصيلاً، أما المفعول معه فقد ارتبنا حذفه لعدم ورود تمثيل له في الصحيفة  
السجادية.

### التقييد بالمفعول المطلق

أولاً: - التقييد بالمفعول المطلق

المفعول المطلق:

سمّاه سيبويه (ت180هـ): الحدث، والحدثان، والمصدر<sup>(275)</sup>، وذهب المُبَرِّدُ(ت285هـ): إلى أنّ المَصْدَرَ: مَفْعُولُ أَحَدْتَهُ الْفَاعِلُ  
وَالزَّمَانُ وَالْمَكَانُ مَفْعُولٌ فِيهِمَا وَذَلِكَ قَوْلُكَ أَنْزَلْتَهُ مُنْزَلاً<sup>(276)</sup>، قال تعالى: ﴿لِيُدْخِلَنَّهُمْ مُدْخَلًا يَرْضَوْنَهُ وَإِنَّ اللَّهَ لَعَلِيمٌ حَلِيمٌ﴾ [الحج  
(22): ٥٩]، وقال تعالى: ﴿وَقَالَ ارْكَبُوا فِيهَا بِسْمِ اللَّهِ مَجْرَاهَا وَمُرْسَاهَا إِنَّ رَبِّي لَغَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [هود (11): 41]، أو مَفْعُولُ  
صَرِيحٍ، لِأَنَّكَ أَحَدْتَهُ بَعْدَ أَنْ لَمْ يَكُنْ<sup>(277)</sup>، والمفعول المطلق: أَسْمٌ يُؤَكِّدُ عَامِلَهُ، أَوْ يُبَيِّنُ نَوْعَهُ، أَوْ عَدَدَهُ، وَليْسَ خَبْرًا وَلَا حَالًا نَحْوُ:  
ضَرَبْتُ ضَرْبًا أَوْ: ضَرَبَ الْأَمِيرُ أَوْ: ضَرَبْتَنِي بِخِلَافِ نَحْوِ: ضَرَبْتُكَ ضَرْبَ أَلِيمٍ<sup>(278)</sup>، نَحْوُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿قَالَ سَتَنْظُرُ أَصَدَقْتُ أَمْ  
كُنْتُ مِنَ الْكَاذِبِينَ﴾ [النمل(10): 27].

وَذَهَبَ ابْنُ السَّرَاجِ وَابْنُ الْحَاجِبِ وَغَيْرُهُمَا مِنَ النُّحَاةِ إِلَى أَنَّ الْمَفْعُولَ الْمَطْلُوقَ هُوَ الْمَفْعُولُ فِي الْحَقِيقَةِ لِسَائِرِ الْمَخْلُوقِينَ،  
فَمَعْنَى قَوْلِكَ: قَامَ زَيْدٌ وَفَعَلَ زَيْدٌ قِيَامًا سَوَاءً، وَإِذَا قُلْتَ: ضَرَبْتُ فَإِنَّمَا مَعْنَاهُ أَحَدْتُهُ ضَرْبًا وَفَعَلْتُ ضَرْبًا فَهُوَ الْمَفْعُولُ الصَّحِيحُ<sup>(279)</sup>،

(268) المغرب في ترتيب المعرب: 408/2.

(269) المقتضب: 299/4.

(270) ينظر: الأصول في النحو: 1/ 159، واللمع: 101.

(271) ينظر: الأنموذج في النحو: 19، وأسرار النحو: 117.

(272) ينظر: الخلاف النحوي في المنصوبات: 23.

(273) ينظر: الإيضاح في شرح المفصل: 1/ 218.

(274) المطالع السعيدة: 1/ 395.

(275) الكتاب: 1/ 34، 35، 311، 318.

(276) المقتضب: 1/ 74.

(277) الجمل: 1/ 74.

(278) أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك: 2/ 181.

(279) ينظر: الأصول في النحو: 1/ 159.

قال ابن يعيش (ت643هـ): اعلم أن المصدر هو المفعول الحقيقي لأن الفاعل يحدثه ويخرجه من الغم إلى الوجود، وصيغة الفاعل تدل عليه والأفعال كلها متعدية إليه سواء كان يتعدى الفاعل أو لم يتعده، نحو: ضربت زيداً ضرباً من قولك: ضربت زيداً ليس مفعولاً لك على الحقيقة وإنما هو مفعول لله سبحانه وإنما قيل له مفعول على معنى أن فعلك وقع به وسمي مصدرًا لأن الفعل صدر عنه، وأخذ منه<sup>(280)</sup>.

وقال الرضي (ت688هـ): المفعول المطلق: هو في الحقيقة تأكيد لذلك المصدر المضمون لكنهم سموه تأكيداً للفعل توسعاً، فقولك: (ضربت) بمعنى أحدثت ضرباً، فلما ذكرت بعده ضرباً صار بمنزلة قولك: أحدثت ضرباً ضرباً، فظهر أنه تأكيد للمصدر المضمون وحده لا للإخبار والزمان اللذين تضمنتهما الفعل<sup>(281)</sup>.

والمفعول المطلق تسمية يراد منها " المصدر المنصوب المبهم أو المختص " وقد يراد منها النائب عن ذلك المصدر، فهي تسمية صالحة لكل منهما<sup>(282)</sup>، وتسمية (التحديد والتوكيد) التي أطلقت على المفعول المطلق تشير إلى ما يدلان عليه من تقييد وتخصيص، وهو ما تدل عليه لفظة (التحديد) فالتحديد لفظة تدل بمعناها على تعزيز المعنى المستفاد من الحدث في الفعل، فإن القول بهذين المصطلحين ما يشير إلى كونهما قرينة معنوية<sup>(283)</sup>، دالة على المفعول المطلق إذ التحديد والتوكيد تعزيز المعنى الذي يفيد الحدث في الفعل، وذلك بإيراد المصدر المشترك مع الفعل في مادته، لأن المصدر هو اسم الحدث ففي إيراده بعد الفعل تعزيز لعنصر الحدث ومعنى الفعل وتكون التقوية بواسطة ذكره مفرداً منوناً على سبيل التأكيد، أو مضافاً لمعين لإفادة النوع، أو موصوفاً لإفادة النوع أيضاً أو مميّزاً لعدد فيكون العدد نفسه مفعولاً مطلقاً<sup>(284)</sup>.

ويرى أحمد عبد الستار الجواري أن المفعول به هو المفعول الحقيقي يقول في المفعول المطلق: ((وزعموا أنه مفعول الفعل حقيقة، وهو في الحق ليس بمفعول، لأنه يقع عليه فعل الفاعل وليس بمطلق، لأنه لا يقابله مفعول مقيد، وإنما يستحق صفة الإطلاق ما يسمّى بالمفعول به، لأنه مطلق من قيد معاني حروف الخفض أو الجر))<sup>(285)</sup>، وقد جعل بعض العلماء الأسماء<sup>(286)</sup>، التي تأتي بعد جمل مثل (خلق الله، وأنشأ، وأوجد، ونحوها) من باب المفعول المطلق نحو: (خلق الله زيداً) و(وأوجده) وفي قول الإمام (عليه السلام): ((ابتدع بقدرته الخلق ابتداء))<sup>(287)</sup>.

وقد أشار الإمام (عليه السلام) إلى أن معرفة الله إنما تكون بآثار القدرة التي نجدها في المخلوقات، وفي الأساس: اخترع الله الأشياء: ابتداعها من غير سبب<sup>(288)</sup>.

يقول عبد القاهر الجرجاني (ت471هـ) في مثل هذه المسألة: ((وأحق من ذلك أن تقول: خلق الله الأناسي، وأنشأ العالم، وخلق الموت والحياة والمنصوب في هذا كله مفعول مطلق لا تقييد فيه، إذ من المحال أن يكون معنى (خلق العالم) ((فعل الخلق به))، كما تقول في: ((ضربت زيداً)) ((فعلت الضرب يزيد)) لأن (الخلق) من (خلق) (كالفعل) من (فعل) فلو جاز أن يكون المخلوق كالمضروب، لجاز أن يكون المفعول في نفسه كذلك، حتى يكون معنى (فعل القيام)، فعل شيئاً بالقيام، وذلك من شنيع المحال))<sup>(289)</sup>.

ويؤيد الباحث الرأي الذي يجعل المفعول المطلق هو المفعول الحقيقي لا المفعول به، فعندما يقول القائل: ضربت زيداً ضرباً، فإن حدث الضرب هو الذي صدر عنه حقيقة أما (زيد) فهو الذي وقع عليه حدث الفعل وليس بمفعول للقائل، وقول العلماء

(280) شرح المفصل: 1/ 110، وينظر شرح الوافية نظم الكافية: 185.

(281) شرح الرضي على الكافية: 1/ 298، وينظر التقييد بالمفعولات في القرآن الكريم (أطروحة) 80.

(282) النحو الوافي: 2/ 21.

(283) ينظر: رتبة المفاعيل: 59.

(284) اللغة العربية معناها ومبناها: 198.

(285) نحو المعاني: 44.

(286) ينظر: تفصيل هذه المسألة في أسرار البلاغة: 368-370، ومغنى اللبيب: 619.

(287) الصحيفة السجادية: د-1.

(288) ينظر: شرح الصحيفة: 1/ 81، وينظر: لوامع الأنوار العرشية: 1/ 296، ومعجم ألفاظ إعراب الصحيفة: 1/ 66.

(289) أسرار البلاغة: 369.

عَنِ الْمَفْعُولِ الْمُطْلَقِ أَنَّهُ مُؤَكَّدٌ لِفَعْلِهِ إِنَّمَا هُوَ مِنْ بَابِ الْمَجَازِ، فَأَطْلُقُوا الْكُلَّ وَأَرَادُوا بِهِ الْجُزْءَ، لِأَنَّ كُلَّ فِعْلٍ يَدُلُّ عَلَى الْحَدَثِ وَالزَّمَانِ بِلَفْظَةٍ، وَعَلَى أَحَدَهُمَا بِالتَّضْمِينِ وَهَذَا مَا عَلَيْهِ أَغْلَبُ النَّحْوِيِّينَ الْأَوَائِلَ (290).

وَالْمَفْعُولُ الْمُطْلَقُ يَكُونُ إِذَا بَدَأَ بِذِكْرِ الْمَصْدَرِ الْمُشْتَرَكِ مَعَ الْفِعْلِ فِي مَادِيَّتِهِ وَإِمَّا بِذِكْرِ مَا يُتَوَبُّ عَنْهُ، وَالَّذِي يُتَوَبُّ عَنْ الْمَصْدَرِ الْمُؤَكَّدِ لِعَامَلِهِ ثَلَاثَةٌ أَشْيَاءُ هِيَ: مُرَادِفُهُ وَمَلَاقِيهِ فِي الْإِشْتِقَاقِ، وَاسْمُ الْمَصْدَرِ غَيْرِ الْعِلْمِ، أَمَّا الْمَصْدَرُ الْمَبِينُ فَيُتَوَبُّ عَنْهُ ثَلَاثَةٌ عَشْرَ شَيْئًا هِيَ: كَلِيَّتُهُ، "كَجِدَ كُلَّ الْجِدِّ" وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَلَا تَمِيلُوا كُلَّ الْمَيْلِ﴾ [النساء(4):129]، وَبَعْضِيَّتُهُ نَحْوُ: ضَرْبَتُهُ بَعْضَ الضَّرْبِ، وَتَوَعُّهُ نَحْوُ: رَجَعَ الْقَهْقَرَى، وَصِفَّتُهُ نَحْوُ: سَرْتُ أَحْسَنَ السَّبْرِ، وَهَيَأْتُهُ نَحْوُ: يَمُوتُ الْكَافِرُ مِيتَةً سُوءًا، وَمُرَادِفُهُ نَحْوُ: قَمْتُ الْوُقُوفَ، وَضَمِيرُهُ نَحْوُ: عَبْدُ اللَّهِ أَظَنَّهُ جَالِسًا، وَالْمُشَارَ بِهِ إِلَيْهِ نَحْوُ: ضَرْبَتُهُ ذَلِكَ الضَّرْبِ، وَوَقَّتَهُ كَقَوْلِهِ: أَلَمْ تَغْتَمِضْ عَيْنَاكَ لَيْلَةَ أَرْمَادٍ، وَ (مَا الْإِسْتِفْهَامِيَّةُ) نَحْوُ: مَا تَضْرِبُ زَيْدًا، وَ (مَا الشَّرْطِيَّةُ) نَحْوُ: مَا شِئْتَ فَأَجْلِسْ، وَآلَتُهُ نَحْوُ: ضَرْبَتُهُ سَوَاطٍ، وَعَدَدُهُ نَحْوُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَأَجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً﴾ [النور(24):4] (291).

وَيُضَافُ إِلَى قِسْمِي الْمَفْعُولِ الْمُطْلَقِ (الْمُؤَكَّدِ لِعَامَلِهِ، وَالْمَبِينِ)، قِسْمٌ ثَالِثٌ وَهُوَ الْمُؤَكَّدُ لِمَضْمُونِ جُمْلَةٍ، وَهُوَ إِذَا مُؤَكَّدٌ لِنَفْسِهِ نَحْوُ: (لَهُ عَلَيَّ أَلْفُ دِرْهَمٍ عُرْفًا) لِأَنَّ قَوْلَهُ (لَهُ عَلَيَّ أَلْفُ دِرْهَمٍ) هُوَ اعْتِرَافٌ مِنْهُ فَلَمَّا ذَكَرَ (عُرْفًا) فَقَدْ أَكَّدَ لِنَفْسِهِ مَا لَا يَحْتَمِلُ غَيْرَهُ (292)، وَأَمَّا مُؤَكَّدٌ لِغَيْرِهِ نَحْوُ: (أَنْتَ ابْنِي حَقًّا) فَقَوْلُهُ: (أَنْتَ ابْنِي) لَهُ أَكْثَرُ مِنْ اِحْتِمَالٍ فَقَدْ يَكُونُ الْإِبْنُ حَقِيقَةً، وَقَدْ يَكُونُ تَبْنِيًّا، أَوْ غَيْرَ ذَلِكَ فَلَمَّا ذَكَرَ (حَقًّا) زَالَتْ الْإِحْتِمَالَاتُ الْأُخْرَى (293).

#### دلالة التقييد بالمفعول المطلق

يَمْتَازُ الْمَفْعُولُ الْمُطْلَقُ عَنِ الْمَفَاعِيلِ الْأُخْرَى بِتَوَرُّعِ دَلَالَتِهِ وَكَثْرَةِ أَسَالِيْبِهِ مِمَّا يَعْطِي لِلْمُتَكَلِّمِ مَجَالًا أَوْسَعَ فِي التَّعْبِيرِ وَقَدْ وَرَدَ فِي الصَّحِيفَةِ كَثِيرًا، وَلَعَلَّ السَّبَبَ فِي ذَلِكَ أَنَّ الدُّعَاءَ مِنَ الْأَدْنَى إِلَى الْأَعْلَى دَائِمًا مَا يَحْتَاجُ إِلَى أَسَالِيْبِ التَّوَكُّيدِ وَمِنْهَا التَّوَكُّيدُ بِالْمَفْعُولِ الْمُطْلَقِ، وَسَأَذْكَرُ مَا وَرَدَ مِنْ تَقْيِيدِ الْمَفْعُولِ الْمُطْلَقِ فِي قِسْمَيْنِ: الْمُؤَكَّدِ وَالْمَبِينِ.

#### أولاً: المؤكَّد:

هُوَ مَا أَكَّدَ حَدَثَ عَامَلِهِ، أَوْ مَضْمُونِ جُمْلَةٍ قَبْلَهُ وَمِنْ الْمُؤَكَّدِ لِعَامَلِهِ قَوْلُ الْإِمَامِ (عَلَيْهِ السَّلَامُ) فِي التَّحْمِيدِ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ((ابْتَدَعَ بِقُدْرَتِهِ الْخَلْقَ ابْتِدَاعًا، وَإِخْتَرَعَهُمْ عَلَى مَشِيَّتِهِ إِخْتِرَاعًا)) (294)، فَجَاءَ التَّقْيِيدُ بِالْمَفْعُولِ الْمُطْلَقِ لِيُؤَكَّدَ حَدَثَ فِعْلِهِ دُونَ زَمَانِهِ وَقَدْ أَشَارَ الْإِمَامُ (عَلَيْهِ السَّلَامُ) إِلَى أَنَّ مَعْرِفَةَ اللَّهِ إِذَا يَكُونُ بِأَثَارِ الْقُدْرَةِ الَّتِي نَجِدُهَا فِي الْمَخْلُوقَاتِ، فَقَدْ خَلَقَتْ خُلُقًا بَدِيعًا جَدِيدًا فَهُوَ الْقَائِرُ عَلَى خَلْقِهَا، وَالْخَلْقُ وَمِنْهُ الْإِنْسَانُ، خَلَقَهُ اللَّهُ عَلَى مِثَالِ سَابِقٍ وَهُوَ الْإِبْتِدَاعُ، وَكَانَ خُلُقُهُ عَلَى الْإِخْتِرَاعِ، مِنْ غَيْرِ سَبَبٍ سَابِقٍ، بَلْ بِمَحْضِ إِرَادَتِهِ وَمَشِيَّتِهِ تَعَالَى (295)، وَمِنْ الْمُؤَكَّدِ لِعَامَلِهِ كَذَلِكَ قَوْلُ الْإِمَامِ (عَلَيْهِ السَّلَامُ) فِي الصَّلَاةِ عَلَى مُصَدَّقِي الرِّسْلِ: ((اللَّهُمَّ وَأَصْحَابُ مُحَمَّدٍ خَاصَّةً الَّذِينَ أَحْسَنُوا الصَّحَابَةَ، وَالَّذِينَ أَبْلَوْا الْبَلَاءَ الْحَسَنَ فِي نَصْرِهِ، وَكَانُوا هُوَ)) (296)، فَالْفِعْلُ (أَبْلَوْا) أَكَّدَ بِمَصْدَرِهِ (الْبَلَاءِ) وَقَدْ أَكَّدَ حَدَثَ عَامَلِهِ دُونَ زَمَانِهِ فَالْإِمَامُ (عَلَيْهِ السَّلَامُ) يُرِيدُ أَنْ يُبَيِّنَ أَنَّهُ خَصَّ الصَّحَابَةَ بِالْإِعْتِنَاءِ كَمَا خَصَّ النَّبِيَّ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) بِالصَّلَاةِ لِأَنَّهُمْ جَمِيعًا تَمَكَّنُوا مِنْ تَحْقِيقِ حُكْمِ اللَّهِ فِي الْأَرْضِ دُونَ مَنْ سَلَفَ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ وَاتَّبَاعِهِمْ فَلَمْ يَتَحَقَّقْ لِأَحَدٍ تَطْبِيقُ حُكْمِ اللَّهِ فِي الْأَرْضِ سِوَى لِنَبِيِّنَا (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) وَأَصْحَابِهِ خَاصَّةً، وَ (أَبْلَى) فِي الْحَرْبِ بِلَاءٌ حَسَنًا: إِذَا ظَهَرَ بِأَسْهُ حَتَّى أَبْلَاهُ النَّاسُ، أَي: اخْتَبَرُوهُ، فَعَلَى هَذَا يَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ مَفْعُولُ (أَبْلَوْا) مُحذوفًا، أَي: أَبْلَوْا أَنْفُسَهُمْ، أَي:

(290) ينظر: الخصائص: 98/3، وإرشاد السالك إلى ألفية ابن مالك: 1/ 353.

(291) ينظر: حاشية الصبان: 2/ 164-167، وشرح الألفية للمُرَادِي: 1/ 314-315.

(292) ينظر: الكتاب: 1/ 380، وهمع الهوامع: 3/ 123.

(293) ينظر: المصدر نفسه: 1/ 378، والإيضاح في شرح المفصل: 1/ 200.

(294) الصحيفة السجادية: 1-1.

(295) ينظر: شرح الصحيفة السجادية: 1/ 81.

(296) الصحيفة السجادية: 4-1.

اختبروا انفسهم اختباراً، فيكون قوله: ((البلاء الحسن)) مفعولاً مطلقاً، ويجوز أن يكون بمعنى الإنعام والإحسان، و(كانفوه) أي: عاونوه<sup>(297)</sup>.

أما المَصْدَرُ المؤكَّد لِمَضْمُونِ جُمْلَةٍ، فَمِنْهُ قَوْلُ الإِمَامِ (عَلَيْهِ السَّلَامُ): ((سُبْحَانَكَ مَا عِبْدَانِكَ حَقَّ عِبَادَتِكَ))<sup>(298)</sup>، وَقَوْلُ الإِمَامِ (عَلَيْهِ السَّلَامُ): ((سُبْحَانَكَ)) فِيهِ إِقْرَارٌ بِالخُضُوعِ لِهَيْبَتِهِ (سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى) لِأَنَّ المَصْدَرَ (سُبْحَانَ) يَدُلُّ عَلَى التَّنْزِيهِ مَعَ دَلَالَةِ التَّعَجُّبِ<sup>(299)</sup>، فَالْقَائِلُونَ بِهَذَا القَوْلِ إِذَا نَظَرُوا إِلَى جِهَتِهِمْ تَنَزَّوْا عَلَى أَهْلِ المَعْصِيَةِ، فَإِنَّهُمْ عَلَى مَا هُمْ عَلَيْهِ مِنَ الإِخْلَاصِ فِي العِبَادَةِ وَالتَّقَانِي فِي الطَّاعَةِ، يَشْعُرُونَ بِالتَّقْصِيرِ حِينَ مَشَاهِدَةِ العِقَابِ الَّذِي يَسْتَحِقُّهُ أَهْلُ المَعْصِيَةِ مِنْ زَفِيرِ جِهَتِهِمْ، وَ(سُبْحَانَكَ) مَنْصُوبٌ عَلَى المَصْدَرِيَّةِ لِفِعْلِ مَحْذُوفٍ - أَي: أَسْبَحَكَ سُبْحَانًا - فَحُذِفَ الفِعْلُ وَأُضِيفَ إِلَى المَفْعُولِ<sup>(300)</sup>.

وَمِنْ المَوْكَّدِ لِمَضْمُونِ جُمْلَةٍ كَذَلِكَ قَوْلُ الإِمَامِ (عَلَيْهِ السَّلَامُ): ((اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِهِ، وَاحْفَظْنَا مِنْ بَيْنِ أَيْدِينَا وَمِنْ خَلْفِنَا وَعَنْ أَيْمَانِنَا وَعَنْ شَمَائِلِنَا، وَمِنْ جَمِيعِ نَوَاحِينَا حِفْظًا عَاصِمًا مِنْ مَعْصِيَتِكَ هَادِيًا إِلَى طَاعَتِكَ مُسْتَعْمِلًا لِمَحَبَّتِكَ))<sup>(301)</sup> فَالْمَصْدَرُ (حِفْظًا) أَكَّدَ مَعْنَى الجُمْلَةِ السَّابِقَةِ لَهُ، وَقَدْ أَشَارَ الإِمَامُ (عَلَيْهِ السَّلَامُ) إِلَى أَمْرَيْنِ الَّتِي يَجِبُ التَّحْفِظُ مِنْهُمَا وَأَهْدَافُ الحِفْظِ، وَهُمَا، الأَوَّلُ: حَصَّ الجِهَاتُ الأَرْبَعُ الَّتِي يَتَوَجَّهُ الحَظَرُ عَلَى الإِنْسَانِ عَادَةً مِنْهَا، فَيَجِبُ التَّحْفِظُ مِنْهَا مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ الَّذِي قَالَ تَعَالَى: ﴿ثُمَّ لَآتِيَنَّهُمْ مِّنْ بَيْنِ أَيْدِيهِمْ وَمِنْ خَلْفِهِمْ وَعَنْ أَيْمَانِهِمْ وَعَنْ شَمَائِلِهِمْ﴾ [الأعراف (7): 17]، الثَّانِي: فَالْحِفْظُ لَيْسَ هَدَفًا فِي نَفْسِهِ - كَمَا عَلَيْهِ عِبَادُ المَادَةِ إِذَا لَمْ يَخْدِمِ مَصْلَحَةَ إِنْسَانِيَّةِ وَيَكُونُ الحِفْظُ فِي تَحْقِيقِ أَهْدَافِ مِنْهَا: العِصْمَةِ مِنَ المَعْصِيَةِ، الِهْدَايَةِ إِلَى الطَّاعَةِ، العَمَلِ فِي سَبِيلِ اللهِ، وَ(حِفْظًا) مَفْعُولٌ مُطْلَقٌ لِقَوْلِهِ: (حِفْظْنَا) وَهُوَ بَدَاثَةُ مُفِيدٌ لِنَقْوَةِ عَامِلِهِ وَتَقْرِيرِ مَعْنَاهُ، وَ(عَاصِمًا) أَي: مَانِعًا، وَ(الطَّاعَةِ) مُوَافَقَةُ الأَمْرِ وَالإِرَادَةِ، وَقَدَّمَ ((العِصْمَةَ مِنَ المَعْصِيَةِ)) عَلَى ((الِهْدَايَةِ إِلَى الطَّاعَةِ)) لِأَنَّ التَّخْلِيَةَ مُقَدِّمَةٌ عَلَى التَّحْلِيَةِ، ثُمَّ تَرَقَّى إِلَى سَوَآلِ المَحَبَّةِ<sup>(302)</sup>.

#### ثانيًا: المبيّن

إِنَّ وظيفَةَ المَفْعُولِ المُطْلَقِ (المبيّن) هِيَ تَخْصِيصُ حَدَثٍ عَامِلِهِ وَبَيَانُهُ، وَهَذَا يَعْنِي أَنَّ فِيهِ زِيَادَةَ عَلَى مَعْنَى الحَدَثِ فِي عَامِلِهِ<sup>(303)</sup>، وَيَشْمَلُ هَذَا النُّوعَ: المبيّنَ للنوعِ، وَالمبيّنَ للعددِ، وَالمبيّنَ لِمَنْعِهِمَا، وَزَادَ الدُّكْتُورُ فَاضِلُ السَّامِرَائِي (المبيّنَ للمقدارِ)، كَقَوْلِهِ تَعَالَى { إِنَّ اللّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ } [النساء: 40]، وَذَلِكَ أَنَّ المَعْنَى يَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ المَرَادُ: لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ مِنَ العَمَلِ أَوْ نَحْوِ ذَلِكَ، فَإِنْ كَانَ المِثْقَالُ يَعودُ عَلَى الظلمِ كَانَ إِعْرَابُهُ مَفْعُولًا مُطْلَقًا، وَإِذَا لَمْ يَعدُ عَلَى المَصْدَرِ كَانَ مَفْعُولًا بِهِ<sup>(304)</sup>.

وَمِنْ المَبِينِ لِلنُّوعِ فِي الصَّحِيفَةِ السَّجَّادِيَّةِ قَوْلُ الإِمَامِ (عَلَيْهِ السَّلَامُ) ((وَالْحَمْدُ لِلّهِ عَلَى مَا عَرَفْنَا مِنْ نَفْسِهِ وَأَلْهَمَنَا مِنْ شُكْرِهِ وَفَتَحَ لَنَا مِنْ أَبْوَابِ العِلْمِ بِرُبُوبِيَّتِهِ وَدَلَّنَا عَلَيْهِ مِنَ الإِخْلَاصِ لَهُ فِي تَوْحِيدِهِ وَجَنَّبَنَا مِنَ الأَلْحَادِ وَالشَّكِّ فِي أَمْرِهِ، حَمْدًا نَعْمَرُ بِهِ فِيمَنْ حَمَدَهُ مِنْ خَلْقِهِ، وَتَسْبِيحًا بِهِ مِنْ سَبَقَ إِلَى رِضَاهُ وَعَفْوِهِ حَمْدًا يُضِيءُ لَنَا بِهِ ظُلُمَاتِ البُرْزَخِ، وَيُسَهِّلُ عَلَيْنَا بِهِ سَبِيلَ المَبْعَثِ وَيُشَرِّفُ بِهِ مَنَازِلَنَا عِنْدَ مَوَاقِفِ الأَشْهَادِ يَوْمَ تُجْزَى كُلُّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يَظْلَمُونَ، حَمْدًا يَرْتَفِعُ مِنَّا إِلَى أَعْلَى عِلِّيِّينَ فِي كِتَابِ مَرْقُومٍ يَشْهَدُهُ المُقَرَّبُونَ، حَمْدًا تَقَرُّ بِهِ عُيُونُنَا إِذَا بَرِقَتْ الإِبْصَارُ))<sup>(305)</sup>، فَالْمَقْصُودُ فِي النُّصِّ السَّابِقِ لَيْسَ توكِيدَ لأحداثِ الأفعالِ فَقط، وَإِنَّمَا بَيَانُ نَوْعِ الأَحْدَاثِ وَتَخْصِيصِهَا فِي تِلْكَ الأَفْعَالِ.

(297) ينظر شرح الصحيفة السجادية: 1/ 152، وينظر: لوامع الأنوار العرشية: 2/ 212-213.

(298) الصحيفة السجادية: 3-.

(299) ينظر: مقابيس اللغة: 410-411، مادة (سبح)، والقاموس المحيط: 216، مادة: (سبح).

(300) ينظر: شرح الصحيفة: 1/ 136، ولوامع الأنوار العرشية: 2/ 134.

(301) الصحيفة السجادية: 6-.

(302) ينظر: شرح الصحيفة السجادية: 1/ 194-195، وينظر: لوامع الأنوار العرشية: 2/ 377.

(303) ينظر: همع الهوامع: 3/ 96.

(304) ينظر: معاني النحو: 2/ 133-134.

(305) الصحيفة السجادية: 1-.

وَقَدْ ذَكَرَ الْإِمَامُ (عَلَيْهِ السَّلَامُ) عِدَّةَ أَنْوَاعٍ لِلْحَمْدِ وَسَرَّدَهَا بِصِيغَةِ الْمَفْعُولِ الْمَطْلُوقِ لِبَيَانِ أَنْوَاعِ الْحَمْدِ فَضْلاً عَنْ تَقْوِيَةِ مَعْنَاهُ، وَأَوَّلُ أَنْوَاعِ الْحَمْدِ مَا يُؤْتَرُ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا مِنْ عُمَرَانَ الْقُلُوبِ، وَالثَّانِي مَا آتَاهُ فِي الْبَرَزَخِ، وَالثَّلَاثُ: الْحَمْدُ الْمَقْبُولُ عِنْدَ اللَّهِ أَيْ: الْخَالِصُ مِنْ شَائِبَةِ الرِّيَاءِ، وَالْمُرَادُ مِنَ الْعَلِيِّينَ هُوَ كِتَابُ الْخَيْرِ الَّذِي تُدَوِّنُ فِيهِ الْأَعْمَالُ الصَّالِحَةَ<sup>(306)</sup>، وَقَوْلُ الْإِمَامِ (عَلَيْهِ السَّلَامُ) إِقْتِبَاسٌ مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿كَلَّا إِنَّ كِتَابَ الْأَبْرَارِ لَفِي عِلِّيَّينَ﴾ [المُطَفِّفِينَ (83): 18]، وَالرَّابِعُ: ((تَقَرَّرَ)) مِنْ ((الْقَرَّرَ)) وَهُوَ - الْبَرْدُ قَالَ: ابْنُ الْأَثِيرِ " وَحَقِيقَةٌ قَرَّتْ: دَمَعَتِ الْعَيْنُ لِأَنَّ دَمْعَةَ الْقَرَحِ وَالسَّرُورِ بَارِدَةٌ، بِخِلَافِ دَمْعَةِ الْجِرَنِ فَإِنَّهَا تَكُونُ حَارَّةً<sup>(307)</sup>.

وَمِنْ الْمُبَيَّنِ لِلنَّوْعِ كَذَلِكَ قَوْلُ الْإِمَامِ (عَلَيْهِ السَّلَامُ) ((فَهَا أَنَا ذَا يَا إِلَهِي وَاقِفٌ بِبَابِ عَزِّكَ وَفُوقَ الْمُسْتَسَلِّمِ الذَّلِيلِ، وَسَائِلُكَ عَلَى الْحَيَاءِ مِنِّي سُؤَالَ الْبَائِسِ الْمُعِيلِ))<sup>(308)</sup>، فَالْوُقُوفُ بِبَابِ عَزَّ تَعَالَى كِنَايَةٌ عَنِ الْإِنْتِجَاءِ بِهِ وَالْإِنْتِجَاءُ لَهُ وَ((اسْتَسَلَّمَ)) أَيْ: إِنْقَادٌ، يُقَالُ: اسْلَمَ اللَّهُ وَاسْتَسَلَّمَ أَيْ: إِنْقَادٌ لِأَمْرِهِ وَنَهْيِهِ، كَأَنَّهُ سَلَّمَ أَنْ لَا قُدْرَةَ لَهُ عَلَى جَلْبِ نَفْعٍ أَوْ دَفْعِ ضَرٍّ، وَ((عَلَى)) مِنْ قَوْلِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ((عَلَى الْحَيَاءِ)) بِمَعْنَى: مَعَ<sup>(309)</sup>، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَإِنَّ رَبَّكَ لَذُو مَغْفِرَةٍ لِّلنَّاسِ عَلَى ظُلْمِهِمْ﴾ [الرعد (13): 6]، فَذُكِرَتِ الْمَفَاعِلُ الْمَطْلُوقَةُ لِتُبَيِّنَ نَوْعَ حَدَثِ الْوُقُوفِ (الْمُسْتَسَلِّمِ الذَّلِيلِ) وَلَيْسَتْ بِتَجْبِيرِهِ وَتَحْدِيثِي، وَيَبَيِّنُ السُّؤَالَ عَلَى الْحَيَاءِ مِمَّا سَبَقَ مِنَ الْإِهْمَالِ أَوْ النُّكْرَانِ وَالْعِصْيَانِ (سُّؤَالَ الْبَائِسِ الْمُعِيلِ)<sup>(310)</sup>. وَغَالِبًا مَا يَكُونُ لِذِلَالَةِ الْمَفْعُولِ الْمَطْلُوقِ الْمُبَيَّنِ لِلنَّوْعِ أَثَرٌ كَبِيرٌ فِي إِيْضَاحِ الْمَعْنَى الْعَامِ لِلجُمْلَةِ كَقَوْلِ الْإِمَامِ (عَلَيْهِ السَّلَامُ) ((اللَّهُمَّ اسْقِنَا سَقِيًّا تَسِيلٌ مِنْهُ الظَّرَابُ، وَتَمَلًا مِنْهُ الْجِبَابُ، وَتَفَجَّرَ بِهِ الْإِنْهَارُ، وَتَثَبَّتْ بِهِ الْأَشْجَارُ))<sup>(311)</sup>، فَلَوْ قَالَ (اسْقِنَا سَقِيًّا) لَظَلَّ الْمَعْنَى غَيْرَ مُكْتَمَلٍ، لِأَنَّ قَوْلَهُ (اسْقِنَا) يَكُونُ مُطْلَقًا وَلَكِنَّهُ لَمَّا ذَكَرَ صِفَةَ ذَلِكَ (السَّقِي) وَهِيَ جُمْلَةٌ (تَسِيلٌ مِنْهُ الظَّرَابُ، وَتَمَلًا مِنْهُ الْجِبَابُ....) فَعَنَى الْجُمْلَةَ اكْتَمَلَ بِذِكْرِ صِفَةِ الْمَصْدَرِ (سَقِيًّا)، وَ(الظَّرَابُ) هُوَ الْجَبَلُ الصَّغِيرُ أَوْ الْمُنْبَسِطُ عَلَى الْأَرْضِ، وَقِيلَ: الرُّوَابِي الصَّغَارُ، وَفِي حَدِيثِ الْإِسْتِسْقَاءِ: ((اللَّهُمَّ عَلَى الْأَكَامِ، وَالظَّرَابِ، وَبِطُونَ الْأَوْدِيَةِ، وَالتَّلَالِ))<sup>(312)</sup>، وَ((التَّفَجِيرِ)) هُوَ أَنْ تَفْتَحَ لِلْمَاءِ طَرِيقًا لِيَخْرُجَ مِنْ مَنبَعِهِ وَيَسِيلَ جَارِيًّا<sup>(313)</sup>.

وَمِمَّا جَاءَ نَائِبًا عَنِ الْمُبَيَّنِ لِلنَّوْعِ، قَوْلُ الْإِمَامِ (عَلَيْهِ السَّلَامُ) ((وَإِنْ وَكَلْتَنِي إِلَى خَلْقِكَ تَجْهَمُونِي، وَإِنْ أَلْجَأْتَنِي إِلَى قَرَابَتِي حَرَمُونِي، وَإِنْ أَعْطَوْا قَلِيلًا نَكِدًا، وَمَنُّوا عَلَيَّ طَوِيلًا وَدَمُّوا كَثِيرًا))<sup>(314)</sup>، (فَقَلِيلًا) نَائِبٌ عَنِ الْمَفْعُولِ الْمَطْلُوقِ، وَالْقَرَابَةُ بِحُكْمِ الطَّبِيعَةِ الْبَشَرِيَّةِ يَعْطُونَ الْأَوْلِيَّةَ لِأَنْفُسِهِمْ وَيَحْرَمُونَ الْآخَرِينَ وَعَطَائِهِمْ بِالطَّبَعِ قَلِيلًا وَنَكِدًا أَيْ: لِأَخِيرِ فِيهِ، وَ(النَّكِدُ) بِفَتْحِ الْكَافِ وَكُسْرِهِا كِلَاهِمَا مَرُوبَانِ فِي هَذَا الدَّعَاءِ مَبَالِغَةٌ فِي الْقَلَّةِ<sup>(315)</sup>، وَبِهِمَا قَرَأَ قَوْلُهُ تَعَالَى { وَالْبَلَدُ الطَّيِّبُ يَخْرُجُ نَبَاتُهُ بِإِذْنِ رَبِّهِ وَالَّذِي خَبِثَ لَا يَخْرُجُ إِلَّا نَكِدًا } [الأعراف: 58].

أَمَّا الْمَفْعُولُ الْمَطْلُوقُ الْمُبَيَّنُ لِلنَّوْعِ فَمِنْهُ قَوْلُ الْإِمَامِ (عَلَيْهِ السَّلَامُ) ((ثُمَّ لَهُ الْحَمْدُ مَكَانَ كُلِّ نِعْمَةٍ لَهُ عَلَيْنَا وَ عَلَى جَمِيعِ عِبَادِهِ الْمَاضِينَ وَالْبَاقِينَ عَدَدَ مَا أَحَاطَ بِهِ عِلْمُهُ مِنْ جَمِيعِ الْأَشْيَاءِ))<sup>(316)</sup>، فَلَفْظَةُ (عَدَدٌ) مَفْعُولٌ مُطْلَقٌ مُبَيَّنٌ وَمَخْصَصٌ لِلنَّوْعِ<sup>(317)</sup>، أَيْ أَنَّ الْغَايَةَ مِنْ وَجُودِهِ هِيَ بَيَانُ عَدَدِ مَرَّاتِ تَكَرَّرِ حَدَثِ عَامِلِهِ (الْحَمْدُ) فَالْحَمْدُ الْحَقِيقِي إِذَا يَكُونُ عَلَى كُلِّ نِعْمَةٍ (عَدَدٌ مَا أَحَاطَ بِهِ عِلْمُهُ) تَعَالَى مِنْ جَمِيعِ الْأَشْيَاءِ الَّتِي خَلَقَهَا<sup>(318)</sup>.

ثانياً:- التَّقْيِيدُ بِالْمَفْعُولِ بِهِ

- (306) ينظر: شرح الصحيفه السجادية: 96-95 / 1.  
 (307) لوامع الانوار العرشية في شرح الصحيفه السجادية: 510 / 1.  
 (308) الصحيفه السجادية: د- 12.  
 (309) لوامع الانوار العرشية: 9 / 3.  
 (310) ينظر: شرح الصحيفه السجادية: 250 / 1.  
 (311) الصحيفه السجادية: د- 19.  
 (312) لسان العرب: 1 / 569، (الظراب): بكسر الراء: كل مانتا من الحجاره، وحد طرفه، وقيل هو الجبل المنبسط.  
 (313) لوامع الانوار العرشية: 239 / 3.  
 (314) الصحيفه السجادية: د- 22.  
 (315) ينظر: شرح الصحيفه السجادية: 423 / 1، ولوامع الانوار العرشية: 446 / 3.  
 (316) الصحيفه السجادية: د- 1.  
 (317) ينظر: معاني النحو: 134 / 2، ومعجم ألفاظ إعراب الصحيفه السجادية: 113 / 1.  
 (318) ينظر: شرح الصحيفه السجادية: 110 / 1.

المفعول به: عِنْدَ النَّحْوِيِّينَ هُوَ: ((مَا وَقَعَ عَلَيْهِ فَعْلُ الْفَاعِلِ))<sup>(319)</sup>، وَهَذَا رَأْيُ جُمْهُورِ النَّحْوِيِّينَ<sup>(320)</sup>، إِذْ جَعَلَهُ سِيبَوِيهِ (ت180هـ) بِضَمْنِ أَثَرِ الْفِعْلِ فِي الْجُمْلَةِ، لِأَنَّهُ "الَّذِي تَعَدَّاهُ فِعْلُهُ إِلَى مَفْعُولٍ"<sup>(321)</sup>، وَالنُّحَاةُ يُرِيدُونَ بِالْوُقُوعِ التَّعْلُقَ بِسَبَبِ الْوُصُولِ إِلَى بِنَاءِ جُمْلَةٍ تَامَّةٍ مَعْنَوِيًّا، أَيْ تَعْلِقُهُ بِمَا لَا يُعْقَلُ إِلَّا بِهِ<sup>(322)</sup>.

وَذَكَرَهُ الْمَبْرَدُ (ت285هـ) فِي بَابِ الْمَفْعُولِ، لَكِنَّهُ لَمْ يَتَّعَدَ مَفْهُومَ سِيبَوِيهِ، إِذْ عَدَّاهُ فِي ضَمْنِ أَحْدَاثِ الْفِعْلِ فِي الْجُمْلَةِ، بِقَوْلِهِ: ((هَذَا بَابُ الْفِعْلِ الَّذِي يَتَّعَدَى الْفَاعِلُ إِلَى الْمَفْعُولِ وَذَلِكَ نَحْوُ: ضَرَبَ عَبْدُ اللَّهِ أَخَاكَ، وَقَتَلَ عَبْدُ اللَّهِ زَيْدًا))<sup>(323)</sup>، أَمَّا عِنْدَ الْمُتَأَخِّرِينَ فَهُوَ فَضْلَةُ الْكَلَامِ، تَمِيْزًا لَهُ مِنَ الْعُمْدَةِ.

وَحَدَّثَهُ ابْنُ عِصْفُورٍ (ت669هـ): ((الْمَفْعُولُ بِهِ هُوَ كُلُّ فَضْلَةٍ انْتَهَتْ عَنْ تَمَامِ الْكَلَامِ، يَصْلَحُ وَقُوعُهَا فِي جَوَابِ مَنْ قَالَ بِأَيِّ شَيْءٍ وَقَعَ الْفِعْلُ؟ أَوْ يَكُونُ عَلَى طَرِيقَةِ مَا يَصْلَحُ ذَلِكَ فِيهِ))<sup>(324)</sup>، وَقَدْ اسْتَعْمَلَ سِيبَوِيهِ مُصْطَلَحَ (مَفْعُولٍ) وَأَرَادَ بِهِ الْمَفْعُولَ بِهِ فِي أَكْثَرِ مِنْ مَوْرِدٍ فِي كِتَابِهِ<sup>(325)</sup>، وَالنَّاصِبُ لِلْمَفْعُولِ بِهِ عِنْدَ جُمْهُورِ الْبَصْرِيِّينَ هُوَ الْفِعْلُ أَوْ شَبَّهَهُ<sup>(326)</sup>.

وُسَبِّبَ إِلَى الْكُوفِيِّينَ ثَلَاثَةَ آرَاءَ فِي نَاصِبِ الْمَفْعُولِ بِهِ، هِيَ: أَنَّ النَّاصِبَ هُوَ الْفِعْلُ وَالْفَاعِلُ مَعًا، أَوْ الْفَاعِلُ فَقَطْ، أَوْ أَنَّهُ مَنْصُوبٌ عَلَى مَعْنَى الْمَفْعُولِيَّةِ كَمَا أَنَّ الْفَاعِلَ مَرْفُوعٌ عَلَى مَعْنَى الْفَاعِلِيَّةِ<sup>(327)</sup>.

وَقَدْ اخْتَلَفَ النَّحَاةُ فِي مَوْضِعِ إِبْرَادِهِمْ لِلْمَفْعُولِ بِهِ، فَمِنْهُمْ مَنْ يُورِدُهُ فِي بَابِ الْمَنْصُوبَاتِ<sup>(328)</sup>، أَوْ الْفَضْلَاتِ<sup>(329)</sup>، وَابْنُ مَالِكٍ فِي أَلْفِيَّتِهِ قَدْ ذَكَرَ الْمَفْعُولَ بِهِ مَعَ تَعَدِّي الْفِعْلِ وَلِزُومِهِ فَجَاعَتِ كَتَبُ الشُّرُوحِ وَالْحَوَاشِي مَوَافِقَةً لِذَلِكَ التَّرْتِيبِ، وَإِنْ كَانَ سِيبَوِيهِ أَوَّلَ مَنْ ذَكَرَ الْمَفْعُولَ بِهِ مَعَ الْفِعْلِ الْمُتَعَدِّي بِقَوْلِهِ: ((هَذَا بَابُ الْفِعْلِ الَّذِي يَتَّعَدَاهُ فِعْلُهُ إِلَى مَفْعُولٍ، وَذَلِكَ قَوْلُكَ: ضَرَبَ عَبْدُ اللَّهِ زَيْدًا، وَانْتَصَبَ زَيْدٌ لِأَنَّهُ مَفْعُولٌ تَعَدَّى إِلَيْهِ فَعْلُ الْفَاعِلِ))<sup>(330)</sup>.

وَالْأَفْعَالُ الْمُتَعَدِّيَّةُ عَلَى ثَلَاثَةِ أَقْسَامٍ، مِنْهَا مَا يَتَّعَدَى إِلَى مَفْعُولٍ وَاحِدٍ، نَحْوُ: ضَرَبَ زَيْدٌ خَالِدًا، وَمِنْهَا مَا يَتَّعَدَى إِلَى مَفْعُولَيْنِ، وَهِيَ بَابُ (ظَنَّ وَأَحْوَاتَهَا)، وَبَابُ (أَعْطَى وَكَسَى) وَمَا يَتَّعَدَى إِلَى ثَلَاثَةِ مَفَاعِلٍ، وَهِيَ بَابُ (أَعْلَمَ وَأَرَى)<sup>(331)</sup>.

#### دلالة التقييد بالمفعول به

لِذِكْرِ الْمَفْعُولِ بِهِ أَهْمِيَّةٌ كَبِيرَةٌ فِي الْجُمْلَةِ لَا تَقَلُّ عَنْ أَهْمِيَّةِ الْفَاعِلِ، فَمَعْنَى جُمْلَةٍ مِنَ الْجُمَلِ قَدْ لَا يَكْتَمِلُ مِنْ غَيْرِ ذِكْرِ الْمَفْعُولِ بِهِ، أَيْ إِنْ الْمَفْعُولُ بِهِ يُقَيَّدُ الْإِسْنَادَ فِي الْجُمْلَةِ، وَهُوَ أَحَدُ قِيُودِ الْإِسْنَادِ، وَطَرَفٌ مُهِمٌّ فِي تَحْقِيقِ مَعْنَى لَمْ يَتَوَافَرَ إِلَّا بِوُجُودِ الْمَفْعُولِ بِهِ فِي الْجُمْلَةِ فَيَجِدُ مِنْ إِطْلَاقِ الْإِسْنَادِ وَيُقَيِّدُهُ حَيْثُ يَرْتَبِطُ الْمَفْعُولُ بِهِ مَعَ فِعْلِهِ عَنْ طَرِيقِ دَلَالَةِ الْفِعْلِ عَلَى الْمَجَاوِزَةِ وَهِيَ التَّعْدِيَّةُ الْمَدْلُولُ عَلَيْهَا بِحَالَةِ النَّصْبِ<sup>(332)</sup>، وَالنَّصْبُ يَحْمِلُ " مَعْنَى الْمَفْعُولِيَّةِ وَالْمُرَادُ بِهِ مَا يُسَمَّى بِالْمَفْعُولِ بِهِ، لِأَنَّهُ هُوَ الْمَفْعُولُ الْحَقِيقِيُّ الَّذِي يَنْتِجُ عَنْهُ قِيَامُ الْفَاعِلِ بِالْفِعْلِ<sup>(333)</sup>.

وَالتَّيْقِيدُ بِالْمَفْعُولِ بِهِ أَهْمِيَّةٌ فِي الْجُمْلَةِ حَتَّى قَرَنَهُ بَعْضُهُمْ مَعَ الْفَاعِلِ مِنْ حَيْثُ أَهْمِيَّةُ كُلِّ مِنْهُمَا لِلْفِعْلِ، يَقُولُ عَبْدُ الْقَاهِرِ الْجَرْجَانِي: ((وَهِيَ أَسْلُبٌ يَجِبُ ضَبْطُهُ وَهُوَ أَنَّ حَالَ الْفِعْلِ مَعَ الْمَفْعُولِ الَّذِي يَتَّعَدَى إِلَيْهِ حَالُهُ مَعَ الْفَاعِلِ، فَكَمَا أَنَّكَ إِذَا قُلْتَ: (ضَرَبَ

(319) شرح الكافية للرضي: 1/ 127، وينظر: المفصل: 34، وشرح جمل الزجاجي: 1/ 161.

(320) ينظر: المفعول به وأحكامه: 9.

(321) الكتاب: 1/ 34.

(322) الأمالي النحوية: 2/ 42-43.

(323) المقتضب: 3/ 91، وينظر: الواضح للزبيدي: 3/ 42.

(324) المقرَّب لابن عصفور: 124.

(325) ينظر: الكتاب: 1/ 33-34، و 41 و 43.

(326) المصدر نفسه: 1/ 34 و 44 و 127-128، وينظر المقتضب: 2/ 76 و 3/ 112.

(327) ينظر: الإنصاف في مسائل الخلاف: 1/ 82، وأسرار العربية: 83، والتبيين: 263.

(328) ينظر: الأصول في النحو: 1/ 158، والإيضاح لأبي علي النحوي: 150، واللمع في العربية: 101.

(329) همع الهوامع: 3/ 7.

(330) الكتاب: 1/ 34.

(331) ينظر: المقرَّب: 126، وجامع الدروس العربية: 28.

(332) ينظر: المقرَّب: 126، وجامع الدروس العربية: 28.

(333) نحو المعاني: 250.

زَيْدٌ)، فَأَسْنَدَتِ الْفِعْلَ إِلَى الْفَاعِلِ، كَانَ غَرَضُكَ مِنْ ذَلِكَ أَنْ تَنْتَبِهُ الضَّرْبَ فِعْلاً لَهُ، لَا أَنْ تُقَيِّدَ وَجُوبَ الضَّرْبِ فِي نَفْسِهِ وَعَلَى الْإِطْلَاقِ، كَذَلِكَ إِذَا عَدَّيْتَ الْفِعْلَ إِلَى الْمَفْعُولِ، فَقُلْتَ: (ضَرْبَ زَيْدٍ عَمْرًا)، كَانَ غَرَضُكَ أَنْ تُقَيِّدَ الْإِتِّبَاسَ الضَّرْبِ الْوَاقِعَ مِنَ الْأَوَّلِ بِالثَّانِي وَوُقُوعَهُ عَلَيْهِ)) (334).

وَقَدْ يَكُونُ الْمَفْعُولُ بِهِ أَهْمَ مَا يُرِيدُ الْمُتَكَلِّمُ إِصَالَهُ إِلَى السَّمَاعِ يَقُولُ الْجِرْجَانِي: ((فَقَدْ يُذَكَّرُ الْفِعْلُ كَثِيرًا، وَالْغَرَضُ مِنْهُ ذِكْرُ الْمَفْعُولِ مِثَالَهُ، أَنْكَ تَقُولُ (أَضْرَبْتُ زَيْدًا؟) وَأَنْتَ لَا تَتَنَكَّرُ أَنْ يَكُونَ كَانَ مِنَ الْمُخَاطَبِ ضَرْبٌ، وَإِنَّمَا تُتَكَبَّرُ أَنْ يَكُونَ وَقَعَ الضَّرْبُ مِنْهُ عَلَى زَيْدٍ، وَأَنْ يَسْتَحْجِزَ ذَلِكَ أَوْ يَسْتَطْبِعَهُ)) (335)، وَسَيَذَكَّرُ الْبَاحِثُ بَعْضَ دَلَالَاتِ التَّقْيِيدِ بِالْمَفْعُولِ بِهِ فِي حَالِ كَوْنِهِ مُؤَخَّرًا، أَيْ مَذْكُورًا بَعْدَ الْفِعْلِ وَالْفَاعِلِ أَوْ مُقَدِّمًا عَلَى فِعْلٍ

#### أولاً: التَّقْيِيدُ بِهِ بَعْدَ الْفِعْلِ وَالْفَاعِلِ

أَنَّ الْمَفْعُولَ بِهِ فَضْلاً عَنِ تَقْيِيدِهِ حَدَثَ الْفِعْلِ، فَهُوَ قَدْ يُؤْتَى بِهِ لِذَفْعِ الْإِبْهَامِ الَّذِي يَقَعُ لَدَى الْمُتَلَقِّي، فَالْمَفْعُولُ وَاجِبُ الذِّكْرِ بِالنِّسْبَةِ إِلَى قَصْدِ الْمُتَكَلِّمِ وَحَالَةِ الْمُخَاطَبِ أَوْ الْمُتَلَقِّي لِلْكَلامِ ((أَلَا تَرَى أَنَّكَ إِذَا قُلْتَ: (هُوَ يَعْطِي الدَّنَانِيرَ) كَانَ الْمَعْنَى عَلَى أَنَّكَ قَصَدْتَ أَنْ تَعْلَمَ السَّمَاعُ أَنَّ الدَّنَانِيرَ تَدْخُلُ فِي عَطَائِهِ أَوْ أَنَّهُ يَعْطِيهَا خُصُوصاً دُونَ غَيْرِهَا، وَأَنَّ غَرَضُكَ عَلَى الْجُمْلَةِ بَيَانُ جِنْسِ مَا تَأْتَوَلُهُ الْإِعْطَاءُ لَا الْإِعْطَاءُ فِي نَفْسِهِ، وَلَمْ يَكُنْ كَلَامُكَ مَعَ مَنْ نَفَى أَنْ يَكُونَ كَانَ مِنْهُ إِعْطَاءٌ بِوَجْهِ مِنَ الْوَجْهِ، بَلْ مَعَ مَنْ أَتَبَتْ لَهُ إِعْطَاءً، إِلَّا أَنَّهُ لَمْ يَثْبُتْ إِعْطَاءُ الدَّنَانِيرِ (336).

وَمِمَّا جَاءَ فِي الصَّحِيفَةِ السَّجَادِيَّةِ مِنْ ذِكْرِ الْمَفْعُولِ بِهِ بَعْدَ الْفِعْلِ وَالْفَاعِلِ قَوْلُ الْإِمَامِ (عَلَيْهِ السَّلَامُ) ((اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَارْزُقْنِي خَوْفَ عَمِّ الْوَعِيدِ، وَشَوْقَ ثَوَابِ الْمُوعُودِ)) (337)، فَالْفِعْلُ (ارْزُقْ) مِنْ دُونَ ذِكْرِ الْمَفْعُولِ بِهِ هُوَ فِعْلٌ مُطْلَقٌ فِي دَلَالَتِهِ عَلَى الْحَدَثِ، وَهُوَ يَحْتَمِلُ تَقْيِيدَاتٍ مُخْتَلِفَةً كُلُّهَا تَسْجِمُ مَعَ دَلَالَةِ الْفِعْلِ، مِثْلَ (ارْزُقْنِي الْمَالَ، أَوْ رَاحَةَ الْبَالِ، أَوْ غَيْرَ ذَلِكَ مِنْ التَّقْدِيرَاتِ) وَلَكِنْ لَمَّا ذَكَرَ الْمَفْعُولَ بِهِ (خَوْفَ...)) إِنْتَقَتِ جَمِيعَ الْمَعَانِي الْأُخْرَى فَالْإِمَامُ (عَلَيْهِ السَّلَامُ) أَرَادَ أَنْ يُبَيِّنَ أَنَّ (الْوَعِيدَ) عَلَى عَمَلِ الشَّرِّ قَائِمٌ فِي كُلِّ مَلَّةٍ وَشَرِيعَةٍ وَمُجْتَمَعٍ وَمِنْ طَبِيعَةِ الْإِنْسَانِ أَنْ لَا يَأْخُذَهَا مَأْخُذَ الْجَدِّ فِي الْحَيَاةِ الْإِجْتِمَاعِيَّةِ وَخَاصَّةً مِنْ رَبِّ الْعَائِلَةِ (338)، وَيُطْلَقُ تَارَةً عَلَى الْعَذَابِ الْمَوْعُودِ (339)، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى {كُلُّ كَذَّبٍ الرُّسُلَ فَحَقَّ وَعِيدِ} [ق: 50: 14]، قَالَ الْمَفْسُورُونَ: أَي: فُوجِبَ وَحُلَّ عَلَيْهِمْ عِقَابِي وَعَذَابِي الْمَوْعُودِ بِهِ.

وَقَدْ يَأْتِي الْمَفْعُولُ بِهِ بَعْدَ الْفِعْلِ وَالْفَاعِلِ لِلدَّلَالَةِ عَلَى الْعُمُومِ، أَيْ أَنَّهُ لَيْسَ مُقَيِّدًا لِذَلَالَةِ الْحَدَثِ فِي الْفِعْلِ بَلْ يُمَكِّنُ أَنْ يَكُونَ فِيهِ تَأْكِيدٌ لِإِطْلَاقِ الْفِعْلِ وَمِثَالُ ذَلِكَ قَوْلُ الْإِمَامِ (عَلَيْهِ السَّلَامُ) ((يَا غَنِي الْأَغْنِيَاءِ هَا نَحْنُ عِبَادُكَ، وَأَنَا أَفْقَرُ الْفُقَرَاءِ إِلَيْكَ، فَأَجْبُرْ فَاغْتِنَا بِوَسْعِكَ، وَلَا تَقْطَعْ رَجَاءَنَا بِمَنْعِكَ)) (340)، فَإِنَّ أَوْلَى الْأَسْبَابِ الَّتِي تُوجِبُ اسْتِحْقَاقَ الْعَفْوِ مِنَ اللَّهِ هُوَ فَقْرُ الْإِنْسَانِ وَأَنَّ مَقَابِسَةَ فَقْرِ الْإِنْسَانِ إِلَى غِنَى اللَّهِ (سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى) يُوجِبُ الْعَفْوَ مِنْهُ تَعَالَى، وَذَلِكَ بِجَبْرِ الْفَقْرِ، وَقَدْ وَرَدَ الْمَفْعُولُ بِهِ (الْفَاقَةُ) لِلدَّلَالَةِ عَلَى مَنْ لَهُ الْغِنَى الْمَطْلُوقُ، فِي حَالَةِ كَهْذَةِ لَا يَنْبَغِي لِلْمَوْلَى أَنْ يَقْطَعَ رَجَاءَ الْعَبْدِ مِنَ الْعَدْلِ كَوْنَهُ مُوجِبٌ لِحَرَمَانٍ مِنْ طَلَبِ الرَّفْدِ وَالْإِحْسَانِ (341)، وَ(الْفَاقَةُ) الْفَقْرُ وَالْحَاجَةُ (342).

(334) دلائل أعجاز: 153، وينظر: التلخيص في علوم البلاغة: 126، والمطول شرح تلخيص مفتاح العلوم: 362.

(335) دلائل الإعجاز: 121.

(336) دلائل الإعجاز: 155.

(337) الصحيفة السجادية: د- 22.

(338) ينظر: شرح الصحيفة السجادية: 1/ 429، ومعجم إعراب ألفاظ الصحيفة السجادية: 2/ 80.

(339) لوامع الأنوار العرشية: 3/ 461.

(340) الصحيفة السجادية: د- 10.

(341) ينظر: شرح الصحيفة السجادية: 1/ 237، وينظر: معجم إعراب ألفاظ الصحيفة السجادية: 1/ 354.

(342) ينظر: لسان العرب: 10/ 319.



وَقَدْ يُحَدَفُ الْمَفْعُولُ بِهِ إِخْتِصَارًا، أَيْ أَنَّهُ يُحَدَفُ لَفْظًا وَلَكِنَّهُ مُرَادٌ مَعْنَى وَتَقْدِيرًا<sup>(343)</sup>، وَلَا يُحَدَفُ إِلَّا لِذَلِيلٍ لِأَنَّ الْمَفْعُولَ بِهِ مَوْجُودٌ فِي الْمَعْنَى. يَقُولُ عَبْدُ الْقَاهِرِ الْجِرْجَانِيُّ: عَنِ الْفِعْلِ الْمُتَعَدِّي الَّذِي يُحَدَفُ مَفْعُولُهُ لَفْظًا لِمَعْنَى: ((وَهُوَ أَنْ يَكُونَ لَهُ مَفْعُولٌ مَقْصُودٌ قَصْدُهُ مَعْلُومٌ، إِلَّا أَنَّهُ يُحَدَقُ مِنَ اللَّفْظِ لِذَلِيلِ الْحَالَةِ عَلَيْهِ))<sup>(344)</sup>، وَمِمَّا جَاءَ فِي الصَّحِيفَةِ السَّجَّادِيَّةِ قَوْلُ الْإِمَامِ (عَلَيْهِ السَّلَامُ) ((اللَّهُمَّ يَا كَافِيَ الْفَرْدِ الضَّعِيفِ، وَوَاقِيَ الْأَمْرِ الْمُخَوَّفِ، أَفْرَدْتَنِي الْخَطِيَا؛ فَلَا صَاحِبَ مَعِيَ، وَضَعْفْتُ عَنْ غَضَبِكَ؛ فَلَا مُؤَيِّدَ لِي، وَأَشْرَفْتُ عَلَى خَوْفِ لِقَائِكَ))<sup>(345)</sup>، فَلِلْأَفْعَالِ (ضَعْفْتُ، وَأَشْرَفْتُ) حُدْفَ الْمَفْعُولِ بِهِ مِنْهَا لِلإِجَازِ وَالتَّخْفِيفِ<sup>(346)</sup>، وَهِيَ أَفْعَالٌ مُتَعَدِّيَّةٌ، وَيَسْتَفْتَحُ الْإِمَامُ (عَلَيْهِ السَّلَامُ) الدَّعَاءَ بِصِفَاتِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ الَّتِي تَكْشِفُ عَنِ الْقُدْرَةِ الْمَطْلُوقَةِ، وَيَضَادُهَا صِفَاتُ الدَّاعِي الَّتِي تَكْشِفُ عَنِ الضَّعْفِ وَالْحَاجَةِ، وَمِنْ صِفَاتِ الْقُدْرَةِ: الْكَافِي، بِمَعْنَى الْحَرِي، أَوْ الْوَاقِي، وَيَقَابِلُهُ صِفَةُ الدَّاعِي الَّذِي هُوَ فَرْدٌ ضَعِيفٌ يَفْتَقِرُ إِلَى مَنْ يَعْينُهُ لَوْحَدْتِهِ، وَالْوَاقِي هُوَ مِنَ (الْوَقَايَةِ) بِمَعْنَى الْحِفْظِ وَالصِّيَانَةِ، أَيْ: يَأْوِقِيًا مِنَ الْأَمْرِ الْمُخَوَّفِ، مَأْخُودٌ مِنْ وَقَيْتِهِ إِذَا صَنَعْتَهُ<sup>(347)</sup>.

وَمِنْ الْحَدْفِ مِنْ هَذَا النَّوعِ أَيْضًا قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿لَا عَاصِمَ الْيَوْمَ مِنْ أَمْرِ اللَّهِ إِلَّا مَنْ رَجِمَ﴾ [هود (11): 43]، فَالتَّقْدِيرُ (رَحْمَهُ) فَحُدْفَ عَائِدَ الصَّلَةِ لَفْظًا لَكِنَّهُ مُقَدَّرٌ، وَحَدْفَهُ دَائِمًا لِلإِجَازِ وَالتَّخْفِيفِ<sup>(348)</sup>.

### ثَانِيًا: التَّقْيِيدُ بِهِ مَقْدَمًا عَلَى فِعْلِهِ

مِنْ خِلَالِ إِسْتِقْرَاءِ كَلَامِ الْعَرَبِ أَنَّهُ يُجَدُّ مَوَاضِعَ جَازٍ فِيهَا تَقْدِيمُ الْمَفْعُولِ بِهِ عَلَى الْفَاعِلِ وَحَدَهُ أَوْ عَلَى الْفِعْلِ وَالْفَاعِلِ سَوِيَّةً، حَيْثُ " إِنْ الْمَفْعُولُ قَدْ شَاعَ عَنْهُمْ وَإِطْرَدَ مِنْ مَذَاهِبِهِمْ كَثْرَةُ تَقْدَمِهِ عَلَى الْفَاعِلِ، حَتَّى دَعَا ذَلِكَ أَبَا عَلِيٍّ إِلَى أَنْ قَالَ: إِنْ تَقَدَّمَ الْمَفْعُولُ عَلَى الْفَاعِلِ قِسْمٌ قَائِمٌ بِرَأْسِهِ، كَمَا أَنَّ تَقَدَّمَ الْفَاعِلِ قِسْمٌ قَائِمٌ بِرَأْسِهِ، وَإِنْ كَانَ تَقْدِيمُ الْفَاعِلِ أَكْثَرَ، وَقَدْ جَاءَ بِهِ الْإِسْتِعْمَالُ مَجِيئًا وَاسِعًا، نَحْوُ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ﴾ [فاطر (35): 28]، وَالْأَمْرُ فِي كَثْرَةِ تَقْدِيمِ الْمَفْعُولِ عَلَى الْفَاعِلِ فِي الْقُرْآنِ، وَفَصِيحِ الْكَلَامِ مُتَعَالِمٌ غَيْرٌ مُتَنَكِّرٍ، فَلَمَّا كَثُرَ وَشَاعَ تَقَدَّمَ الْمَفْعُولُ عَلَى الْفَاعِلِ كَانَ الْمَوْضِعُ لَهُ، حَتَّى أَنَّهُ إِذَا أُخِّرَ فَمَوْضِعِهِشِ التَّقْدِيمِ<sup>(349)</sup>.

وَيُقَدِّمُ الْمَفْعُولُ بِهِ عَلَى فِعْلِهِ لِأَعْرَاضِ شَتَّى، أَهْمُهَا، الْعِنَايَةُ وَالإِهْتِمَامُ، يَقُولُ سَبِيئِيَّةٌ: ((فَإِنْ قَدَّمْتَ الْمَفْعُولَ وَأَخَّرْتَ الْفَاعِلَ جَرَى اللَّفْظُ كَمَا جَرَى فِي الْأَوَّلِ، ذَلِكَ قَوْلُكَ: ضَرَبَ زَيْدًا عَبْدُ اللَّهِ وَهُوَ عَرَبِيٌّ جَيِّدٌ كَأَنَّهُمْ يُقَدِّمُونَ الَّذِي بَيَّنَّاهُ أَهَمُّ لَهُمْ، وَهُمْ بَيَّنَّاهُ أَعْنَى، وَإِنْ كَانَا جَمِيعًا يُهْمَانِهِمْ وَيَعْنِيَانِهِمْ))<sup>(350)</sup>.

وَيَرَى قِسْمٌ مِنَ الْعُلَمَاءِ أَنَّ تَقْدِيمَ الْمَفْعُولِ بِهِ عَلَى فِعْلِهِ لَا يُفِيدُ إِلَّا الْإِخْتِصَاصَ<sup>(351)</sup>، كَقَوْلِهِ تَعَالَى {إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ} [الفاتحة: 1: 5]، وَمِمَّا وَرَدَ فِي الصَّحِيفَةِ السَّجَّادِيَّةِ مِنْ هَذَا الْقِسْمِ قَوْلُ الْإِمَامِ (عَلَيْهِ السَّلَامُ) ((اللَّهُمَّ اشْحَنُهِ بِعِبَادَتِنَا إِيَّاكَ، وَزَيِّنْ أَوْقَاتَهُ بِطَاعَتِنَا لَكَ، وَأَعِنَّا فِي نَهَارِهِ عَلَى صِيَامِهِ))<sup>(352)</sup>، ف(اللَّهُمَّ) مُنَادَى مُبْنِي عَلَى الضَّمِّ فِي مَحَلِّ نَصْبِ مَفْعُولٍ بِهِ لِفِعْلِ النِّدَاءِ الْمَحْذُوفِ: أُنَادِي، وَقَدْ تَقَدَّمَ عَلَى فِعْلِهِ الْمَحْذُوفِ وَالغَرَضُ مِنَ التَّقْدِيمِ الْإِخْتِصَاصُ<sup>(353)</sup>، وَ(اشْحَنُ) أَيْ: أَمْلَأُهُ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ فِي الْفُلْكِ الْمَشْحُونِ ﴾ [يس (36): 41] أَيْ: الْمَمْلُوءِ، أَيْ: إِجْعَلْ هَذَا الشَّهْرَ مَمْلُوءًا بِعِبَادَتِنَا إِيَّاكَ<sup>(354)</sup>.

(343) ينظر: الطراز للعلوي: 56/2، ومعنى اللبيب: 569، والبرهان في علوم القرآن: 162/3.

(344) دلائل الإعجاز: 155.

(345) الصحيفة السجادية: د - 21.

(346) ينظر: معجم إعراب ألفاظ الصحيفة السجادية: 9/2 - 10.

(347) شرح الصحيفة السجادية: 406/1، وينظر: لوامع الأنوار العرشية: 402/3.

(348) ينظر: شرح المفصل: 418-419، والبرهان في علوم القرآن: 162-163، ومعاني النحو: 81/2.

(349) الخصائص: 296-299.

(350) الكتاب: 34/1.

(351) ينظر: الكشف: تفسير (إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ): 41، والمثل السائر: 217/2، والطراز للعلوي: 37/1.

(352) الصحيفة السجادية: د-44.

(353) ينظر: معجم إعراب ألفاظ الصحيفة السجادية: 3/53.

(354) لوامع الأنوار العرشية: 47/5.

المصادر والمراجع

- القرآن الكريم:

(الهمزة)

- 1- أسرار العربية، لأبي البركات عبد الرحمن بن محمد الأنباري (ت 577هـ)، تحقيق: بركات يوسف هبود - دار الأرقم بن أبي الأرقم - بيروت - لبنان، ط 1، 1999م.
  - 2- إرشاد السالك إلى ألفية ابن مالك، إبراهيم بن محمد بن أبي بكر أيوب بن قيم الجوزية (ت 767هـ)، تحقيق: محمد بن عوض بن محمد السهلي، مكتبة أضواء السلف - الرياض، ط 1، 2002م.
  - 3- أسرار البلاغة، عبد القاهر الجرجاني (ت 471هـ)، قرأه وعلق عليه: محمود محمد شاكر، شركة القدس - ط 1، 1991م.
  - 4- الأصول في النحو، أبو بكر ابن السراج البغدادي (ت 316هـ) تحقيق: د. عبد الحسين الفتلي، مؤسسة الرسالة - بيروت - لبنان، ط 4. 1999م.
  - 5- الأمالي النحوية، لابن الحاجب عثمان أبي عمرو عثمان بن أبي بكر بن يونس (ت 646هـ) تحقيق: هادي حسن حمودي، ط 1، عالم الكتب، بيروت، 1405هـ، 1985م.
  - 6- أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك، لأبي محمد عبد الله جمال الدين بن يوسف بن أحمد بن عبد الله بن هشام الأنصاري (ت 761هـ)، ومعه كتاب: عدة السالك إلى تحقيق أوضح المسالك، محمد محي الدين عبد الحميد، دار الطلائع القاهرة.
  - 7- الإنصاف في مسائل الخلاف، لأبي البركات عبد الرحمن بن محمد بن أبي سعيد الأنباري (ت 577هـ) دار الطلائع - القاهرة، 2009م.
  - 8- الإيضاح في شرح المفصل، لابن الحاجب أبي عمرو عثمان بن أبي بكر بن يونس (ت 646هـ)، تحقيق: إبراهيم محمد عبد الله، دار سعد الدين دمشق، ط 2 - 2010م.
  - 9- الإيضاح، لأبي علي الحسين بن أحمد بن عبد الغفار النحوي (ت 377هـ)، تحقيق: كاظم بحر المرجان، عالم الكتب - بيروت، ط 1، 2008م.
  - 10- اللغة العربية معناها ومبناها، تمام حسنان، عالم الكتب، ط 5، 2006م.
- (الباء)
- 11- البرهان في علوم القرآن، محمد بن عبد الله الزركشي (ت 794هـ) تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، دار المعرفة - بيروت، ط 2، (التاء)
  - 12- التلخيص في علوم البلاغة، جلال الدين محمد بن عبد الرحمن القزويني الخطيب (ت 739هـ)، ضبطه وشرحه: عبد الرحمن البرقوقي، دار الفكر العربي.
  - 13- التبيين عن مذاهب النحويين البصريين والكوفيين، لأبي البقاء العكبري (ت 616هـ)، تحقيق ودراسة: عبد الرحمن بن سليمان العثيمين، الدار اللبنانية - بيروت - ط 1، 2011م.
- (الجيم)
- 14- جامع الدروس العربية، مصطفى الغلاييني، المكتبة العصرية. بيروت 2009م.
  - 15- الجمل، عبد القاهر الجرجاني (ت 471هـ)، تحقيق: علي حيدر، دمشق، 1972
- (الحاء)
- 16- حاشية الصبان على شرح الأشموني على ألفية ابن مالك، محمد بن علي الصبان المصري (ت 1206هـ)، تحقيق: محمود بن الجميل، مكتبة الصفا، القاهرة، ط 1، 2002م.

(الخاء)

17. الخصائص، لأبي الفتح عثمان بن جنّي (ت 392هـ)، تحقيق: محمّد علي النّجار، دار الهدى، بيروت، ط 2.

(الذّال)

18. دلائل الإعجاز، لأبي بكر عبد القاهر بن عبد الرحمن بن محمّد الجرجانيّ (ت 471هـ)، قرأه وعلّق عليه: محمود محمّد شاكِر، شركة القدس - ط 3، 1992م.

(الراء)

19. رياض السّالّكين في شرح صحيفة سيّد السّاجدين، السيّد علي خان الحسينيّ الحسنيّ المدنيّ الشيرازيّ (ت 1120هـ)، تحقيق: السيّد محسن الحسينيّ الأمنيّ، مؤسسة النشر الإسلاميّ. قم المشرفّة.

(الشّين)

20. شرح الرضيّ على الكافية، رضي الدين الأستراباديّ (ت 688هـ)، تصحيح وتعليق: يوسف حسن عمر، جامعة قارينوس، 1978م.

21. شرح الوافية نظم الكافية، أبو عمر عثمان بن الحاجب النحويّ (ت 646هـ)، تحقيق: موسى بناي علوان العليلي، مطبعة الآداب - النجف، 1980م.

22. شرح المفصل للزمخشري، لأبي البقاء يعيـش بن عليّ بن يعيـش الموصليّ (ت 643هـ)، قدّم ووضع هوامشه وفهارسه، إمـيل بديع يعقوب، دار الكتب العلميّة - بيروت، ط 1، 2001م.

23. شرح الصحيفة السّجّادية، محمد حسين الجاللي، تحقيق: السيّد رحيم الحسينيّ، ط 1، الناشر، الأمانة العامة للعتبة الحسينيّة المقدّسة.

24. شرح الألفية لابن مالك، الحسن بن قاسم المراديّ (ت 749هـ)، تحقيق: فخر الدين قباوة، دار مكتبة المعارف، بيروت، ط 1، 2007م.

25. شرح جمل الزجّاجيّ، ابن عصفور الإشبيليّ (669هـ)، تحقيق: صاحب أبو جناح، طبعة وزارة الأوقاف والشؤون الدينيّة - 1980م.

(الصاد)

26. الصحيفة السّجّادية، للإمام عليّ بن الحسين بن عليّ، تقديم: السيّد محمد باقر الصدر، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت - لبنان، ط 2، 2001م.

(الكاف)

27. الكتاب، لسيبويه أبي بشر عمرو بن عثمان بن قنبر (ت 180هـ)، تحقيق: عبد السّلام محمد هارون، مكتبة الخانجي - القاهرة، ط 4، 2004م.

28. الكشّاف، لأبي القاسم جار الله محمود بن عمر الزمخشريّ الخوارزميّ (ت 538هـ)، إعتنى به وخرّج أحاديثه وعلّق عليه، خليل مأمون شيما، دار المعرفة - بيروت، ط 3، 2009م.

(اللام)

29. لسان العرب، لأبي الفضل جمال الدين محمد بن مكرم بن منظور الأفرقيّ المصريّ (ت 711هـ)، دار صادر - بيروت، لبنان، 2003م.

30. اللغة العربيّة معناها ومبناها، تّمّام حسان، عالم الكتب - القاهرة، ط 5، - 2006م.

31. اللمع في العربيّة، لأبي الفتح عثمان بن جنّي (ت 392هـ)، تحقيق: حامد المؤمن، عالم الكتب، ومكتبة النهضة العربيّة، ط 2، 1985م.

32. لوامع الأنوار العرشية في شرح الصحيحة السجادية، السيد محمد باقر الموسوي الحسيني الشيرازي (ت 1240هـ)، تحقيق: مجيد هادي زاده، ط 3، الناشر: مركز البحوث الكمبيوترية التابع لحوزة اصفهان العلمية. (الميم)
33. معاني النحو، فاضل السامرائي، دار السلاطين - عمان، ط 1، 2010م.
34. مغني اللبيب عن كتب الأعراب، جمال الدين ابن هشام الأنصاري (ت 761هـ)، تحقيق: مازن المبارك، ومحمد علي حمد الله، دار الفكر، بيروت، 2010م.
35. المفصل في علم العربية، لأبي القاسم محمود بن عمر الزمخشري (ت 538هـ)، دار الجيل - بيروت، ط 2.
34. مقاييس اللغة، لأبي الحسين أحمد بن فارس زكريا (ت 395هـ)، رتبته وصححه: إبراهيم شمس الدين، الأعلمي . بيروت، ط 1، 2012م.
36. المقتضب، لأبي العباس محمد بن يزيد المبرّد (ت 285هـ)، تحقيق: محمد عبد الخالق عظيمه، عالم الكتب - بيروت، 2010م.
37. المقرب، علي بن مؤمن المعروف ب(ابن عصفور) (ت 669هـ)، تحقيق: أحمد عبد الستار الجوارى، وعبد الله الجبوري، مطبعة العاني - بغداد.
38. معجم إعراب ألفاظ الصحيفة السجادية، محمد جليل عباس، وضع حواشيه وفهارسه وأشرف عليه: سلمان محمد عبد السيد، علي حسن الدلفي، ط 1،
39. المطول شرح تلخيص مفتاح العلوم، سعد الدين مسعود بن عمر النقتازاني (ت 792هـ)، تحقيق: عبدالحميد هنداوي، دار الكتب العلمية - بيروت - الطبعة الثانية - 2007م. (النون)
40. نحو المعاني، أحمد عبد الستار الجوارى، مطبعة المجمع العلمي العراقي - 1987م. (الهاء)
41. همع الهوامع في شرح جمع الجوامع، جلال الدين السيوطي (ت 911هـ)، شرح وتحقيق: عبد العال سالم مكرم، عالم الكتب - القاهرة، 2001م. (الرسائل و الأطاريح الجامعية)
1. التقييد بالمفعولات في القرآن الكريم، ياسين عبد الله نصيف، إطروحة دكتوراه، الجامعة المستنصرية - كلية الآداب - 2005م.